16 - { ولولا إذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا } ما ينبغي وما يصح لنا { أن نتكلم بهذا } يجوز أن تكون الإشارة إلى القول المخصوص وأن تكون إلى نوعه فإن قذف آحاد الناس محرم شرعا فضلا عن تعرض الصديقة ابنة الصديق حرمة رسول ا A { سبحانك } تعجب من ذلك الإفك أو ممن يقول ذلك وأصله أن يذكر عند كل متعجب تنزيها تعالى من أن يصعب عليه مثله ثم كثر فاستعمل لكل متعجب أو تنزيه تعالى من أن تكون حرمة نبيه فاجرة فإن فجورها ينفر عنه ويخل بمقصود الزواج بخلاف كفرها فيكون تقريرا لما قبله وتمهيدا لقوله : { هذا بهتان عظيم } لعظمة المبهوت عليه فإن حقارة الذنوب وعظمها باعتبار متعلقاتها